



UNEP(OCA)/MED IG.11/7
29 September 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



خطة عمل البحر المتوسط

الاجتماع العادى العاشر للاطراف المتعاقدة فى اتفاقية

حماية البحر المتوسط من التلوث وبرتوكولاتها

تونس ، ١٨-٢١ تشرين الثانى/نوفمبر ١٩٩٧

مبادئ عامة وتعريف للتغطية الجغرافية لإعداد قوائم جرد لعناصر التنوع
البيولوجى فى منطقة البحر المتوسط ومعايير إعداد قوائم جرد وطنية
للمواقع الطبيعية ذات الاهتمام بالصيانة
(مشروع)



UNEP(OCA)/MED IG.11/7
29 September 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



خطة عمل البحر المتوسط

الاجتماع العادى العاشر للاطراف المتعاقدة فى اتفاقية

حماية البحر المتوسط من التلوث وبرتوكولاتها

تونس ، ١٨-٢١ تشرين الثانى/نوفمبر ١٩٩٧

مبادئ عامة وتعريف للتغطية الجغرافية لإعداد قوائم جرد لعناصر التنوع
البيولوجى فى منطقة البحر المتوسط ومعايير إعداد قوائم جرد وطنية
للمواقع الطبيعية ذات الاهتمام بالصيانة
(مشروع)

مقدمة

يحتوي القسم ٢-١ من المرحلة الثانية لخطة عمل البحر المتوسط والمادنان ٣-٣ و١٥ من البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط على أحكام لإعداد قوائم جرد لعناصر التنوع البيولوجي المهمة لصيانتها واستخدامها المستدام. وتوفر المرحلة الثانية لخطة عمل البحر المتوسط المجال لإعداد قوائم الجرد هذه طبقاً لمعايير مشتركة تضعها الأطراف المتعاقدة على نحو مشترك.

وفي هذا الإطار، دعا الاجتماع الاستثنائي للأطراف المتعاقدة المعقودة في مونتينيبييه في الفترة ١-٤ تموز/يوليه ١٩٩٦ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى إعداد معايير مشتركة ومبادئ توجيهية لإعداد قوائم جرد للمواقع والأنواع والعناصر الأخرى للتنوع البيولوجي.

وفي إطار الإيفاء بهذه الولاية، أنشأ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة فريقاً مخصصاً من الخبراء يتألف من ممثلين عن المنظمات الدولية المتخصصة في هذا المجال من أجل إعداد أول مشروع للمعايير. واجتمع الفريق في تونس في يومي ٦ و٧ آذار/مارس ١٩٩٧ وأعد أول مشروع للمعايير وقدم توصيات لمزيد من تطويرها.

دعا اجتماع جهات الاتصال الوطنية لخطة عمل البحر المتوسط المعقود في أثينا في الفترة ٧-٩ تموز/يوليه ١٩٩٧ مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى الانتهاء من المعايير لتقديمها إلى الاجتماع العادي العاشر للأطراف المتعاقدة والمواقفة عليها. ومن أجل هذا الغرض، عقد مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة في أثينا خلال الفترة من ٨ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ اجتماع خبراء ممثلين للأطراف المتعاقدة له مهام رئيسية لمزيد من تطوير المعايير المشتركة والانتهاج منها.

وتشمل هذه الوثيقة الأقسام المختلفة للمعايير التي انتهى منها اجتماع الخبراء الوارد أعلاه. وهذه الأقسام مقترحة لينظر فيها الاجتماع العادي العاشر للأطراف المتعاقدة والمواقفة عليها.

مبادئ عامة وتعاريف للتغطية الجغرافية لإعداد قوائم جرد لعناصر التنوع البيولوجي في منطقة البحر المتوسط ومعايير إعداد قوائم جرد وطنية للمواقع الطبيعية ذات الاهتمام بالصيانة (مشروع)

وضعت المعايير الحالية لأغراض إعداد قوائم جرد لعناصر التنوع البيولوجي في منطقة البحر المتوسط عملاً بالقسم ٢-١ من خطة عمل حماية البيئة البحرية والتنمية المستدامة للمناطق الساحلية في البحر المتوسط (المرحلة الثانية لخطة عمل البحر المتوسط) والمادتين ٣ و ١٥ من البروتوكول المتعلق بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط.

أولاً- مبادئ عامة

١- إن الهدف الرئيسي من إعداد قوائم الجرد هو جمع بيانات مفيدة لصيانة التنوع البيولوجي في البحر المتوسط.

٢- ولتلبية أغراض الصيانة على نحو ميسر، يتعين على قوائم الجرد:

- أن تستكمل على نحو منتظم؛

- أن يحتوي كل عنصر وارد في القائمة على معلومات مفيدة لصيافته ورصده.

٣- من أجل دعم تبادل المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في البحر المتوسط ومن أجل ضمان المقارنة والتكامل الإقليمي، يتعين أن تكون قوائم الجرد الوطنية:

- متاحة من أجل التقييم المقارن والتكامل الإقليمي طبقاً للإجراءات المناسبة لمتطلبات الصيانة؛

- مجمعة طبقاً لأشكال معيارية متفق عليها على نحو مشترك؛

- متاحة باللغة الإنجليزية أو الفرنسية.

ثانيا- التغطية الجغرافية لقوائم الجرد

١- تشمل التغطية الجغرافية لقوائم الجرد المناطق البحرية والأرضية الساحلية بما في ذلك الأراضي الرطبة لمنطقة البحر المتوسط.

٢- وفيما يتعلق بالمناطق البحرية، ينطبق تعريف المنطقة البحرية للبحر المتوسط المعينة في المادة ٢ من البروتوكول، على أن من المفهوم لأغراض إعداد قوائم جرد وطنية، تكون محدودة بالمناطق تحت السيادة أو الولاية القضائية للطرف المعني.

٣- وفيما يتعلق بالمناطق الأرضية الساحلية بما في ذلك الأراضي الرطبة تنطبق التعاريف التالية:

(أ) المواقع الساحلية: مواقع تشمل امتداد الخط الساحلي أو المتأثر مباشرة بالبيئة البحرية (مثل البحيرات الشاطئية ومصبات الأنهار والمسطحات الجزرية والكثبان الرملية والأجراف...);

(ب) الأنواع الساحلية: أنواع متصلة مباشرة بالبيئة البحرية في مرحلة واحدة على الأقل من مراحل دورة حياتها و/أو توجد بصورة منتظمة في المواقع الساحلية.

ثالثا- معايير لإعداد قوائم جرد وطنية للمواقع الطبيعية ذات الاهتمام بالصيانة

١- تنطبق التعاريف التالية لأغراض استخدام هذا القسم للمعايير:

(أ) الموئل الطبيعي يعني مناطق أرضية أو مائية تتميز بسمات جغرافية ولا أحيائية وأحيائية، سواء كانت بكاملها طبيعية أو شبه طبيعية؛

(ب) سوائل النوع تعني بيئة محددة بناء على عوامل لا أحيائية وأحيائية محددة يعيش فيها النوع في أي مرحلة من مراحل دورة حياته البيولوجية؛

(ج) موقع يعني منطقة محددة جغرافيا يكون مداها موصوفا بوضوح؛

(د) مركز يعني مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة.

٢- يقوم كل طرف بتجميع قائمة جرد شاملة لمواقع بحرية وأرضية ساحلية تحت سيادته أو ولايته القضائية مهمة لصيانة التنوع البيولوجي.

٣- إن الوجود داخل موقع عينة مهمة لعناصر ذات خاصيات للتنوع البيولوجي في البحر المتوسط هو المعيار الأساسي لإدراجه في قائمة الجرد. وتشمل مثل هذه العناصر بصورة خاصة:

(أ) أنواع الموائل الطبيعية البحرية والساحلية المهددة؛

(ب) موئل أنواع مهددة بالانقراض أو مهددة في المنطقة.

ولتوجيه تحديد المواقع التي تدرج في قوائم الجرد، توضع الأطراف مشتركة قوائم مرجعية لهذه العناصر تلحق بهذه المعايير مع الأخذ في الاعتبار المرفقين ٢ و ٣ من البروتوكول المعني بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط ونموذج لتصنيف وضعه مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة على أساس، من بين جملة عناصر أخرى، العمل المتاح في هذا المجال فيما بين الأطراف. ويجوز للأطراف أن تتفق هذه القوائم.

٤- تقيم أهمية موقع لنوع موئل طبيعي على أساس المعايير التالية:

(أ) درجة تمثيله لنوع الموئل الطبيعي في الموقع؛

(ب) منطقة الموقع التي يغطيها نوع الموئل الطبيعي في علاقته بإجمالي المنطقة التي يغطيها نوع الموئل الطبيعي داخل الأراضي الوطنية؛

(ج) درجة صيانة هيكل ووظائف نوع الموئل الطبيعي المعني وإمكانات الإصلاح.

٥- تقيّم أهمية موقع ساحلي لنوع معين على أساس المعايير التالية:

(أ) حجم وكثافة عشائر النوع الموجود في الموقع في علاقته بالعشائر الموجودة في الأراضي الوطنية؛

(ب) درجة صيانة سمات الموقع المهمة للنوع المعين وإمكانات الإصلاح؛

(ج) درجة عزل العشيرة الموجودة في الموقع في علاقتها بالمدى الطبيعي للنوع.

٦- تقيّم أهمية موقع بحري لنوع معين على أساس المعايير التالية:

(أ) حجم وكثافة عشيرة النوع الموجود في الموقع في علاقته بالعشائر الموجودة في الأراضي الوطنية؛

(ب) درجة صيانة سمات الموقع المهمة للنوع المعين وإمكانات الإصلاح؛

(ج) الخواص المستوطنة للنوع على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية؛

(د) دور الموقع كلياً أو جزئياً في الدورات البيولوجية والغذائية لنوع معين.

٧- يجري تجميع المعلومات المتعلقة بكل موقع تم جرده طبقاً للشكل المعياري، الذي تتفق عليه الأطراف عند اقتراحه من قبل المركز. وتشمل هذه المعلومات، ولا تقتصر بالضرورة على المجالات المفصلة في التذييل الأول بهذه المعايير.

٨- يجري استعراض قوائم الجرد الموضوعية وتستكمل على فترات لا تتجاوز خمس سنوات.

التذييل الأول

شكل المعلومات المتعلقة بالمواقع الواردة في قوائم الجرد الوطنية

- ١- اسم الموقع.
- ٢- مكان الموقع.
- ٣- المساحة.
- ٤- طول الموقع (إذا كان ممكناً).
- ٥- وصف الموقع:
 - (أ) الموانئ البحرية والساحلية المهددة (بناء على القائمة المرجعية المتفق عليها) الموجودة في الموقع وتقييم الموقع لها؛
 - (ب) الأنواع البحرية والساحلية المهددة (بناء على القائمة المرجعية المتفق عليها) الموجودة في الموقع وتقييم الموقع لها؛
 - (ج) موانئ وأنواع أخرى ذات اهتمام بالصيانة؛
 - (د) الأنواع المكتسحة؛
 - (هـ) سمات طبيعية مهمة أخرى.
- ٦- أسباب الاختيار.
- ٧- حالة الصيانة.
- ٨- التهديدات.
- ٩- الأنشطة البشرية في الموقع وحوله وأثرها.

- ١٠- نظام حيازة الأرض.
- ١١- حالة الحماية.
- ١٢- نظم الصيانة الرئيسية.
- ١٣- التعيين الدولي.
- ١٤- مشروعات الصيانة التي يجري تنفيذها.
- ١٥- خطط وممارسات الإدارة.
- ١٦- السلطة المسؤولة عن إدارة الموقع.
- ١٧- المؤسسات/المنظمات الأخرى المشتركة في إدارة الموقع (الجامعات والمنظمات غير الحكومية...)
- ١٨- تاريخ أول تجميع.
- ١٩- الاستكمال.
- ٢٠- وثائق عن الموقع:
 - (أ) خريطة الموقع؛
 - (ب) المنشورات والتقارير العلمية؛
 - (ج) صور جوية؛
 - (د) مواد ذات علاقة أخرى.